

222 حكم غيبة من أظهر بدعة أو فسقا للإمام ابن باز

عبدالعزیز بن باز

هل التحدث عن بدع الطوائف والمذاهب الدينية الأخرى مثل التحدث عن بدع أهل الصوفية أو الشيعة في المجالس أو الرفضة فهل هذا التحدث يدخل في حكم الغيبة المنهي عنها التحدث بانكار البدع - [00:00:00](#)

وانكار الشر الظاهر ليس من الغيبة بل من النصيحة ومن انكار المنكر كما تقدم بالاشياء المستثناة متظلم ومعرف ومحذر المحذر من البدع والشروع الظاهرة ليس من الغيبة بل من باب انكار المنكر والتحذير من الشر - [00:00:20](#)

والممثلة كتبها السنة ردود على الباطل باسمائهم صنف المؤلفات وردوا على البدع وسمه كثيرا منهم باسمائهم وحذروا منهم ومن هذا ما ثبت في الصحيح النبي صلى الله عليه وسلم كان يوما جالسا - [00:00:49](#)

فمر عليه بجنازة فائى عليها الحاضر خيرا فقال وجبت ثم مر بجنازة اخرى فائى عليها الحال شرا فقال وجبت يا رسول الله ما وجبت فهل انتم شهداء الله في الارض - [00:01:11](#)

هذا اثبتتم عليه خيرا فوجدت له الجنة. وهذا اثبتتم عليه شرا فوجبت له النار لانه اثقل شرا ظاهرا ذكروا شرا ظاهرا. قالوا فلان لما ورد في الجنائز قالوا فلان في يفعل كذا ويفعل كذا من الامور الظاهرة والمنكرات - [00:01:34](#)

ظاهرة فلم يعتبر هذا انه بغيبة ولم ينكر عليهم لانهم ذكروا شيئا ظاهرا وهو مستورا من هذا انه استأذن عليه رجل من الناس معروف فقال ائذنوا لبئس أهل العشيرة او قال لبئس ابن العشيرة - [00:01:53](#)

نعم - [00:02:19](#)